

STLT/A/4/1

الأصل: بالإنكليزية

التاريخ: 2 يوليو 2012

معاهدة سنغافورة بشأن قانون العلامات التجارية

الجمعية

الدورة الرابعة (الدورة الاستثنائية الثانية)

جنيف، من 1 إلى 9 أكتوبر 2012

مراجعة الاستمارة الدولية النموذجية رقم 1 لمعاهدة سنغافورة بشأن

قانون العلامات

وثيقة من إعداد المكتب الدولي

1. اعتمدت جمعية معاهدة سنغافورة بشأن قانون العلامات (المشار إليها فيما يلي بعبارة "جمعية معاهدة سنغافورة")، في دورتها الثانية (الدورة الاستثنائية الأولى) التي عقدتها في جنيف في الفترة من 20 إلى 29 سبتمبر 2010، تعديلات على القاعدة 3(4) إلى (6) من اللائحة التنفيذية لمعاهدة سنغافورة (الفقرة 8 من الوثيقة STLT/A/2/1). وتتعلق التعديلات المُدخلة على القاعدة 3 بأساليب تصوير العلامات الهولوجرافية وعلامات الحركة وعلامات اللون وعلامات المكان وعلامات الصوت، وتوفر مزيداً من التوضيح فيما يخص تصوير العلامات المجسمة لأغراض منح تاريخ الإبداع. ودخلت هذه التعديلات، كما أقرته جمعية معاهدة سنغافورة، حيز النفاذ في 1 نوفمبر 2011.
2. وتعيّن، بموجب بدء نفاذ التعديلات المُدخلة على القاعدة 3، مراجعة الاستمارة الدولية النموذجية رقم 1. وأقرت جمعية معاهدة سنغافورة، في دورتها الثالثة (الدورة العادية الثانية)، الدعوة إلى عقد دورة واحدة لفريق عامل يُعنى بمراجعة الاستمارة الدولية النموذجية رقم 1. (الفقرة 8 من الوثيقة STLT/A/3/3).
3. وعقد الفريق العامل المعني بمراجعة الاستمارة الدولية النموذجية رقم 1 دورة في جنيف في 31 يناير 2012 من أجل بحث التعديلات المقترح إدخالها على الاستمارة الدولية النموذجية رقم 1 لمعاهدة سنغافورة. ووافق الفريق العامل، في ختام الدورة، على أن يوصي جمعية معاهدة سنغافورة باعتماد نص الاستمارة الدولية النموذجية، بصيغته المنقحة الواردة في مرفق هذه الوثيقة (الفقرة 36 من الوثيقة STLT/WG/MIF1/1/4).

4. إن جمعية معاهدة سنغافورة مدعوة إلى ما يلي:

"1" الإحاطة علماً بتوصية الفريق العامل المعني بمراجعة الاستمارة الدولية النموذجية رقم 1 لمعاهدة سنغافورة بشأن قانون العلامات؛

"2" واعتماد التعديلات المقترحة، بصيغتها الواردة في مرفق هذه الوثيقة.

[يلي ذلك المرفق]

الاستمارة الدولية النموذجية رقم 1

طلب تسجيل علامة

مقدم إلى مكتب

لاستعمال المكتب فقط

الرقم المرجعي لمودع الطلب⁽¹⁾:

الرقم المرجعي للممثل⁽¹⁾:

1 - التماس التسجيل

يلتمس بموجب هذه الاستمارة تسجيل العلامة المستتسخة في هذا الطلب.

⁽¹⁾ يجوز أن يبين في هذا المكان الرقم المرجعي الذي خصصه مودع الطلب أو الرقم المرجعي الذي خصصه الممثل لهذا الطلب أو كلا الرقمين.

1-2 إذا كان مودع الطلب شخصاً طبيعياً، يرجى بيان ما يلي ذكره:

(أ) اسم العائلة أو الاسم الرئيسي:⁽²⁾

(ب) الاسم الشخصي (الأسماء الشخصية) أو الاسم الثانوي (الأسماء الثانوية)⁽²⁾

2-2 إذا كان مودع الطلب شخصاً معنوياً، يرجى بيان تسميته الرسمية الكاملة:

3-2 العنوان (بما في ذلك الرقم البريدي والبلد):

رقم (أرقام) الهاتف: رقم (أرقام) الفاكس: العنوان الإلكتروني:
(مع الرمز الدليلي للمنطقة) (مع الرمز الدليلي للمنطقة)

4-2 بلد الجنسية:

بلد محل الإقامة:

بلد المنشأة:⁽³⁾

5-2 إذا كان مودع الطلب شخصاً معنوياً، يرجى بيان ما يلي ذكره:

- الطابع القانوني للشخص المعنوي:

- الدولة وكذلك الوحدة الإقليمية، عند الاقتضاء، داخل تلك الدولة التي نُظِمَّ بناءً على قانونها الشخص المعنوي المذكور:

6-2 □ يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كان هناك أكثر من مودع طلب واحد؛ وفي هذه

الحالة، يرجى إعداد قائمة بهم على ورقة إضافية وذكر البيانات المشار إليها في البنود 1-2 أو 2-2 و 3-2 و 4-2 و 5-2 في ما يتعلق بكل واحد منهم.⁽⁴⁾

⁽²⁾ الأسماء التي يتعين بيانها في البندين الفرعيين (أ) و(ب) هي الأسماء الكاملة لمودع الطلب أو الأسماء التي يستعملها عادة مودع الطلب.

⁽³⁾ تعني كلمة "المنشأة" أي مؤسسة صناعية أو تجارية حقيقية وفعالية.

⁽⁴⁾ إذا تضمنت الورقة الإضافية قائمة بعدة مودعين مع عناوين مختلفة ولم يكن هناك ممثل، يجب وضع خط تحت عنوان المراسلة في الورقة الإضافية.

3 - الممثل

1-3 مودع الطلب غير ممثّل

2-3 مودع الطلب ممثّل

1-2-3 تعريف الممثل

1-1-2-3 الاسم:

2-1-2-3 العنوان (بما فيه الرقم البريدي والبلد):

العنوان الإلكتروني رقم (أرقام) الهاتف: رقم (أرقام) الفاكس:
(مع الرمز الدليلي للمنطقة) (مع الرمز الدليلي للمنطقة)

2-2-3 التوكيل الرسمي في حوزة المكتب.

الرقم التسلسلي:⁽⁵⁾

3-2-3 التوكيل الرسمي مرفق.

4-2-3 سيقدم التوكيل الرسمي في وقت لاحق.

5-2-3 لا حاجة إلى توكيل رسمي.

4 - عنوان للمراسلة⁽⁶⁾

⁽⁵⁾ يترك خالياً إذا لم يكن التوكيل الرسمي قد خصص له أو لم يخصص له بعد رقم تسلسلي أو إذا لم يكن الرقم التسلسلي معروفاً بعد لمودع الطلب أو ممثله.

⁽⁶⁾ يجب بيان عنوان للمراسلة في المكان الموجود أسفل عنوان البند 4 إذا لم يكن لمودع الطلب، أو لأي من مودعي الطلب إذا كان هناك أكثر من مودع طلب واحد، محل إقامة أو مؤسسة صناعية أو تجارية حقيقية وفعلية في أراضي الطرف المتعاقد الذي يكون مكتبه هو المكتب المذكور اسمه في الصفحة الأولى من هذا الطلب، إلا في الحالات التي يذكر فيها ممثّل في البند 3.

5 - المطالبة بالأولوية

يطالب مودع الطلب بموجب هذه الاستمارة بالأولوية التالية:

1-5 بلد (مكتب) الإيداع الأول:⁽⁷⁾

2-5 تاريخ الإيداع الأول:

3-5 رقم الطلب للإيداع الأول (إن وجد):

4-5 نسخة مصدقة عن الطلب المطالب بأوليويته⁽⁸⁾

1-4-5 مرفقة.

2-4-5 سوف تقدم خلال ثلاثة أشهر من تاريخ إيداع الطلب الحالي.

5-5 ترجمة النسخة المصدقة

1-5-5 مرفقة.

2-5-5 سوف تقدم خلال ثلاثة أشهر من تاريخ إيداع الطلب الحالي.

6-5 يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كان هناك أكثر من إيداع واحد مطالب بأوليويته؛ وفي هذه الحالة، يرجى إعداد قائمة بالإيداعات على ورقة إضافية وذكر المعلومات المشار إليها في البنود 1-5 و 2-5 و 3-5 و 4-5 و 5-5 والسلع و/أو الخدمات المذكورة في كل منها فيما يتعلق بكل إيداع.

6 - التسجيل (التسجيلات) في بلد (مكتب) المنشأ⁽⁹⁾

شهادة (شهادات) التسجيل في بلد (مكتب) المنشأ مرفقة.

⁽⁷⁾ إذا كان الطلب المطالب بأوليويته قد أودع لدى مكتب ليس مكتباً وطنياً (مثلاً، المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية، ومكتب بيلوكس للعلامات التجارية، ومكتب التنسيق في السوق الداخلية (العلامات والرسوم والتأديج))، وجب ذكر اسم ذلك المكتب بدلاً من اسم البلد. وإلا، وجب ذكر اسم البلد وليس اسم المكتب.

⁽⁸⁾ تعني "النسخة المصدقة" صورة عن الطلب المطالب بأوليويته مصدق عليها باعتبارها مطابقة للوثيقة الأصلية من قبل المكتب الذي استلم ذلك الطلب.


⁽⁹⁾ يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كان مودع الطلب يرغب في تقديم إثبات وفقاً للمادة 6(خامساً) أ-1 من اتفاقية باريس عند إيداع الطلب.

7 - الحماية الناجمة عن العرض في معرض

□ يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كان مودع الطلب يرغب في الانتفاع بأي حماية ناجمة عن عرض سلع و/أو خدمات في معرض. وفي هذه الحالة، يرجى بيان التفاصيل على ورقة إضافية.

8 - تصوير العلامة

(8 سم × 8 سم)⁽¹⁰⁾



□ 1-8 يرغب مودع الطلب في أن يسجل المكتب العلامة وينشرها بالحروف والأرقام المعيارية التي يستعملها.⁽¹¹⁾

□ 2-8 يطالب بلون كسمة مميزة للعلامة.

1-2-8 تسمية اللون المطالب به (تسميات الألوان المطالب بها):⁽¹²⁾

2-2-8 أجزاء العلامة الرئيسية التي فيها ذلك اللون (تلك الألوان):

⁽¹⁰⁾ حجم المجال المخصص لتصوير العلامة تقريبي. ويمكن للمكاتب أن تجيز تصوير العلامات باستخدام أشكال أكبر.
⁽¹¹⁾ لا يمكن التعبير عن رغبة كهذه فيما يتعلق بالعلامات التي تتضمن عناصر تصويرية أو تتألف منها. وإذا اعتبر المكتب أنها تتضمن مثل هذه العناصر، فسوف يتجاهل رغبة مودع الطلب ويسجل العلامة وينشرها كما تظهر في المربع.
⁽¹²⁾ يجوز أن يشمل بيان اللون اسم (أسماء) ذلك اللون (تلك الألوان) المطالب به (بها) و/أو رمزه (رموزها).

9- نوع العلامة

1-9 العلامة هي عبارة عن

- 1-1-9 علامة مجسمة.
-⁽¹³⁾ مناظر مختلفة للعلامة مرفقة.
- 1-1-9 علامة هولوغرامية.
-⁽¹³⁾ مناظر مختلفة للعلامة مرفقة.
- 3-1-9 علامة حركة⁽¹⁴⁾.
- وصف لشرح الحركة:
.....
.....
- صور إضافية لوصف الحركة مرفقة.
- 4-1-9 علامة لون.
- تسمية اللون المطالب به (تسميات الألوان المطالب بها)⁽¹²⁾:
.....
.....
- وصف كيفية انطباق اللون (الألوان) على السلع أو ارتباط استخدامه (استخدامها) بالخدمات:
.....
.....
- 5-1-9 علامة مكان.
- وصف مكان العلامة ومدى ارتباطه بالمنتج:
.....
.....
- بيان الأمر الذي لا يُطالب بحمايته:
.....
.....
- 6-1-9 علامة صوت⁽¹⁵⁾.

⁽¹³⁾ إذا لم يشتمل المربع الموجود في البند 8 على عدة مناظر مختلفة للعلامة، مع أنها مرفقة بالاستمارة، يرجى وضع علامة في هذه الخانة وذكر عدد تلك المناظر المختلفة.

⁽¹⁴⁾ يمكن لمكتب الطرف المتعاقد، فيما يخص هذا النوع من العلامات، أن يطالب بتقديم صورة أو سلسلة صور ساكنة أو متحركة تظهر فيها الحركة.

- نوتة موسيقية على مدرج موسيقي مرفقة.
 وصف للصوت الذي تتكون منه العلامة:

.....
.....

- بيان أن تسجيل الوصت مرفق.
 7-1-9 إشارة غير مرئية خلاف علامة الصوت⁽¹⁶⁾.

2-9⁽¹⁷⁾ نسخة (نسخ) عن العلامة بالأبيض والأسود مرفقة.

3-9⁽¹⁷⁾ نسخة (نسخ) عن العلامة بالألوان مرفقة.

10 - النقل الحرفي للعلامة

تم نقل العلامة أو جزء منها نقلاً حرفياً كما يلي:

11 - ترجمة العلامة

تمت ترجمة العلامة أو جزء منها كما يلي:

12 - السلع و/أو الخدمات:

أسماء السلع و/أو الخدمات:⁽¹⁸⁾

- يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا لم يكن المكان أعلاه كافياً؛ وفي هذه الحالة، يرجى ذكر أسماء السلع و/أو الخدمات على ورقة إضافية.

⁽¹⁵⁾ يمكن، حسب اختيار المكتب، أن يكون تصوير العلامة عبارة عن نوتة موسيقية على مدرج موسيقي، أو وصف للصوت الذي تتكون منه العلامة، أو تسجيل تناظري أو رقمي لذلك الصوت، أو تشكيلة مما سبق.
⁽¹⁶⁾ إذا كانت العلامة إشارة غير مرئية خلاف علامة الصوت جاز لمكتب الطرف المتعاقد أن يشترط بيان نوع العلامة وتصويرها واحداً أو أكثر للعلامة وتفاصيل بشأنها، وفقاً لما هو مقرر في قانون ذلك الطرف المتعاقد.
⁽¹⁷⁾ يرجى بيان عدد النسخ بالأبيض والأسود و/أو بالألوان.

⁽¹⁸⁾ إذا كانت السلع و/أو الخدمات تنتمي إلى أكثر من صنف واحد من أصناف تصنيف نيس، وجب جمعها طبقاً لأصناف ذلك التصنيف، ووجب بيان رقم كل صنف وجمع السلع و/أو الخدمات التي تنتمي إلى الصنف ذاته وفقاً لرقم ذلك الصنف ويجب عرض كل مجموعة من السلع أو الخدمات حسب ترتيب أصناف تصنيف نيس. وإذا كانت جميع السلع أو الخدمات تنتمي إلى صنف واحد من أصناف تصنيف نيس، وجب بيان رقم ذلك الصنف.

13- إعلان يتعلق بنية الانتفاع أو بالانتفاع الفعلي؛ وإثبات الانتفاع الفعلي

13-1 يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كان الإعلان مرفقاً بهذه الاستمارة.

13-2 يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كان إثبات الانتفاع الفعلي مرفقاً بهذه الاستمارة.

14- مقتضيات متعلّقة باللغات

يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كانت الاستمارة مشفوعة بمرفق لاستيفاء أية مقتضيات لغوية تنطبق على المكتب⁽¹⁹⁾.

15- التوقيع أو الختم

15-1 اسم الشخص الطبيعي الموقع أو المستعمل ختمه:

15-2 يرجى وضع علامة في الخانة المناسبة حسب ما إذا كان الموقع أو واضع الختم هو مودع الطلب أو الممثل أو من ينوب عنهما:

15-2-1 مودع الطلب.

15-2-2 الممثل.

15-3 تاريخ التوقيع أو وضع الختم:

15-4 التوقيع أو الختم:

16- الرسم (الرسم)

16-1 العملة ومبلغ الرسم المدفوع (مبالغ الرسوم المدفوعة) عن هذا الطلب:

16-2 طريقة الدفع:

16- الأوراق الإضافية والمرفقات

⁽¹⁹⁾ لا تستعمل هذه الخانة إلا إذا كان المكتب يقبل بأكثر من لغة واحدة.

يرجى وضع علامة في هذه الخانة إذا كانت هناك أوراق إضافية و/أو مرفقات، وبيان العدد الكلي لتلك الأوراق و/أو المرفقات:

[نهاية المرفق والوثيقة]